

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٨٦ لسنة ٢٠١٥

بتشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى - النمساوى

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥

بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل الجانب المصرى

فى مجلس الأعمال المصرى النمساوى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل الجانب المصرى فى مجلس الأعمال المصرى - النمساوى لمدة ثلاث سنوات

برئاسة الأستاذ/ عماد السيد على تيمور - رئيس مجلس إدارة شركة أمنت ،

وعضوية كل من السادة :

م	الاسم	الشركة
١	المهندس/ مصطفى النجارى	رئيس مجموعة شركات الفواكه الطازجة - مصر
٢	الدكتور/ إبراهيم عزت	رئيس شركة لكتو مصر
٣	الدكتورة/ يمن حمادى	دكتور اقتصاد بجامعة عين شمس
٤	الأستاذ/ أحمد محمد حافظ	رئيس شركة ايدىال ستاندر انترناشيونال
٥	المهندس/ عمر مهنا	رئيس شركة الإسكندرية للإطارات
٦	المهندس/ عمر عصفور	رئيس مجلس إدارة كريستال عصفور انترناشيونال
٧	المهندس/ أحمد السويدي	رئيس مجلس إدارة الوطنية الحديثة لصناعة الكابلات
٨	الأستاذ/ حامد عيسى عيش	رئيس مجلس إدارة بى إن جى للعصائر والمركزات

٢	الاسم	الشركة
٩	الأستاذ / وفــــيق دوس	رئيس شركة وصفى وفيق دوس للسياحة
١٠	الأستاذ / نبيل يعقوب إبراهيم	نيفكس للاستثمار الزراعى والتصدير
١١	الدكتور / شريف الجبلى	رئيس مجلس إدارة بولى سيرف للأسمدة
١٢	الأستاذ / حمدي مصطفى النجار	رئيس الشعبة العامة للمستوردين
١٣	المهندس / شريف المغربى	رئيس مجلس إدارة المغربى الزراعية
١٤	المهندس / سيد فتحى محمود	رئيس مجلس إدارة المصرية الألمانية لصناعة البورسلين
١٥	الأستاذ / مصطفى قطرى	المدير التنفيذي لـ (النساجون الشرقيون) للمنسوجات
١٦	المهندس / أيمن نصــــار	رئيس مجلس إدارة شركة سيتكور للغزل
١٧	الأستاذ / عازر فرج	رئيس شركة الكرنك للتوكيلات التجارية
١٨	الأستاذة / عايذة معتصم	رئيس شركة المعتصم وزين للرخام والجرانيت
١٩	الأستاذ / أحمد منصور الضبع	رئيس مجلس إدارة المصرية للصناعات الغذائية الحديثة «هنى ويل»

(المادة الثانية)

يرفع رئيس الجانب المصرى تقريراً دورياً نصف سنوى عن جهوده ونشاطه إلى وزير التجارة والصناعة ، متضمناً ما قام به المجلس من نشاط ، وما يراه من اقتراحات وخطته المستقبلية لتنمية المصالح المشتركة بين البلدين .

(المادة الثالثة)

على الجهات المصرية المعنية والسفارات المصرية بالخارج ، خاصة المكاتب التجارية ، معاونة المجلس فى أداء مهامه ، وتيسير مباشرته لاختصاصاته وتزويده بما يطلبه من بيانات أو معلومات تتعلق بنشاط المجلس .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٩/١٢/٢٠١٥

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل